[484] العدالة بالظنون الرجالية وإن كانت ضعيفة، بعد إيراد شبهات عليهم، فقال (رحمه ا): ومع ذلك جل أحاديثنا المروية في الكتب المعتمدة يحصل فيها الظن القوي، بملاحظة ما ذكرناه في هذه الفوائد الثلاث، وفي التراجم، وما ذكروا فيها، وما ذكره المشايخ من أنها صحاح، وأنها علمية، وأنها حجة فيما بينهم وبين الله تعالى، وأنها ماخوذة من الكتب التي عليها المعول، وغير ذلك. مضافا إلى حصول الظن من الخارج بانها ماخوذة من الاصول والكتب الدائرة بين الشيعة، المعمولة عندهم، وأنهم نقلوها في الكتب التي أتفوها لهداية الناس، ولان تكون مرجعا للشيعة، وعملوا بها، وندبوا إلى العمل مع منعهم من العمل بالظن مطلقا، أو مهما أمكن، وتمكنهم من الاحاديث العلمية - غالبا أو مطلقا - على حسب قربهم من الشارع وبعدهم، ودأبهم في عدم العمل بالظن مع علمهم، وفضلهم، وتقواهم، وورعهم، وغاية احتياطهم، سيما في الاحكام وأخذ الرواية، إلى غير ذلك. مضافا إلى ما يظهر في المواضع بخصوصها من القرائن، على أن عدم إيراث ما ذكر هنا الظن القوي، وإيراث ما ذكرناه في عدالة جميع سلسلة السند، ذلك فيه ما لا يخفى (1)، انتهى. ومن ذلك يظهر أن ما ذكره (رحمه ا) من الشبهات في صحة أخبار الكافي، في رسالة الاخبار والاجتهاد - التي ألفها قبل التعليقة بمدة كثيرة، فانه ألفها في حياة استاذه السيد صدر الدين، المتوفى في عشر الستين بعد المائة والالف، كثيرا ما يشير في التعليقة إليها - فانما هي في قبال من تمسك بشهادة الكليني على صحة أخبار كتابه بكونها قطعية، لان الصحيح عندهم ما قطعوا

(1) تعليقة البهبهاني. على منهج المقال: 4. (*)
